عن ابن عباس

حدثني محمد قال أنا عبد الله قال أنا زكرياء بن إسحاق عن يحيى
ابن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد مولى ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن إنك ستأتي قوما أهل الكتاب
فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا
رسول الله فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم
خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم
أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم
فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم
فإنه ليس بينه وبين الله حجاب

باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة

وقوله تعالى خذ من أموالهم صدقة إلى قوله سكن لهم نا حفص
ابن عمر قال نا شعبة عن عمرو عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان
النبي صلى الله عليه إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل
فلان فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى

باب ما يستخرج من البحر

وقال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شيء دسره البحر وقال
الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس وإنما جعل النبي صلى الله عليه في
الركاز الخمس ليس في الذي يصاب في الماء وقال الليث حدثني

جعفر

جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه أن رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار
فدفعها إليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها فأدخل
فيها ألف دينار فرمى بها في البحر فخرج الرجل الذي كان أسلفه فإذا با
لخشبة فأخذها لأهله حطبا فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال

باب في الركاز الخمس

وقال مالك وابن إدريس الركاز دفن الجاهلية في قليله وكثيره الخمس وليس المعدن
بركاز وقال النبي صلى الله عليه في المعدن جبار وفي الركاز الخمس وأخذ
عمر بن عبد العزيز من المعادن من كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان
من ركاز في أرض الحرب ففيه الخمس وما كان من أرض السلم ففيه الزكاة
وإن وجدت اللقطة في أرض العدو فعرفها وإن كانت من العدو ففيها الخمس
وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية لأنه يقال أركز المعدن
إذا خرج منه شيء قيل له قد يقال لمن وهب له الشيء أو ربح ربحا كثيرا
أو كثر ثمره أركزت ثم ناقض وقال لا بأس أن يكتمه ولا يؤدي الخمس حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن
أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه قال
العجماء جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

باب قول الله تعالى والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الإمام

Copyright © King Saud University